

8586 - حكم شرب المحرم للزعفران - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

إذا شرب المحرم المحرم شيء من الزعفران قبل تحلله هل في ذلك شيء؟ إذا كان ناسيا أو جاهلا لا شيء عليه أما التعمد لا يجوز لأن الزهانة طيب فلا يتعمدون لكن إذا كان جاهل أو ناسي فلا شيء عليه. ربنا لا توافقنا الا شئنا أو اخطأنا - [00:00:00](#)

احسن الله اليكم - [00:00:20](#)